قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى ماعرضه رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يجوز التعاقد للقيام بالأعمال ذات الآجال المحددة ولمن يقومون بأعمال مؤقتة عارضة أو موسمية التى تحتاجها الجهات الإدارية خلال السنة المالية ، ولا يكون إلا فى حدود الاعتمادات المالية المدرجة بموازنة الوحدة (اعتمادات الباب الأول " أجور وتعويضات ") أو من غير هذه الاعتمادات فى الأبواب الأخرى .

ولا يجوز أن تزيد مدة التعاقد على مدة سنة على اعتمادات الباب الأول وعلى اعتمادات الأبواب الأخرى لمدة تزيد عن مدة المشروع أو انتهاء الأعمال .

ولا يجوز تجديدها إلا بموافقة الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة .

(المـادة الثانية)

يكون للجهة الإدارية التعاقد مع العاملين بها من داخل الوحدة عن طريق الإعلان الداخلى على نحو يكفل العلانية وتكافؤ الفرص والمساواة فى أماكن ظاهرة بالوحدة يسهل رؤيتها والاطلاع عليها وعلى الموقع الإلكترونى للوحدة إن وجد ، يتضمن الإعلان البيانات المتعلقة بالوظيفة وشروط شغلها ، ويتم التفضيل على ضوء المعايير التى تضعها السلطة المختصة على أساس الجدارة .

ويكون للجهة الإدارية الإعلان عن شغل الوظائف من خارج الوحدة بإعلان خارجى وعلى بوابة الحكومة المصرية على الإنترنت وتقوم كل وحدة بحجز نسبة (٥٪) من عدد الوظائف المعلن عنها لاستيفاء نسبة ذوى الاحتياجات الخاصة .

(المـادة الثالثة)

يضع الجهـاز المركزى للتنظيـم والإدارة القواعـد التنفيـذية للتعـاقـد بعد العرض على لجنة شئون الخدمة المدنية ونموذجًا استرشاديًا للعقد ولايجوز التعاقد أو تجديد التعاقد إلا بعد موافقته وعلى ضوء الاعتمادات المالية المتاحة .

(المـادة الرابعة)

لا يجوز التعاقد وفقًا لأحكام هذا القرار بالنسبة للأعـمال الاستشـارية والبحـوث التى يسرى بشأنها القرار المنظم للاستعانة بالخبراء الوطنيين .

(المـادة الخامسة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المـادة السادسة)

يُنشر هـذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٨ فبراير سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / كمال الجنزورى